

مديرية الشؤون الاقتصادية

رقم الصادر: ٩/١١٩٠

رقم المحفوظات: ٢٧٩٢

بيروت في: ٢٥/٧/٢٠٠٩

عدد الصفحات: ٢+١

تعميم إلى جميع البعثات اللبنانية في الخارج

الموضوع: بوالص التأمين الإلزامي عن الأضرار الجسدية للسيارات التي تدخل إلى لبنان تحت وضع الاستيراد المؤقت  
المرفقات: القرار رقم ١/٢٠/أ.ت الصادر عن وزارة الاقتصاد والتجارة بتاريخ ٢٠٠٥/١/٣١

إشارة إلى الموضوع أعلاه، نودعكم ربطاً نسخة من كتاب وزارة المالية - مديرية الجمارك العامة رقم ٢٠٠٩/١٨٩٤٢ تاريخ ٢٠٠٩/٧/١٦، بشأن إعلان إدارة الجمارك عن أن بوالص التأمين النظامية السالحة والصادرة عن شركات تأمين عربية أو أجنبية، والتي تغطي الأضرار الجسدية التي قد تنتج عن استعمال السيارات خارج أراضي الدولة المسجلة فيها السيارة، تكون صالحة للبنان ما لم تنص شروطها على عكس ذلك.

للتفضل باجراء المقتضى لجهة تعميم هذا الاعلان على السلطات المعنية في بلاد اعتمادكم، والمغتربين اللبنانيين الوافدين إلى لبنان.

وزير الخارجية والمغتربين

الأمين العام  
لوزارة الخارجية والمغتربين بالوكالة

وليم حبيب

Consulate General of Lebanon Melbourne	
Received:	30/7/09
Reg. No:	1180
File No:	2/9